17

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس

مقـــرر رقم : 218
بتاريـخ : 2021/4/07

النقطة المتعلقة بالدراسة و اتخاذ القرار المناسب في شأن مشروع اتفاقية خاصة لتنفيذ المشاريع المتعلقة بقطاعي الرياضة و الثقافة المدرجة في العقد البرنامج بين الدولة و مجلس جهة بني ملال خنيفرة (2022 -2020).

إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية "جلسة علنية فريدة " منعقدة بتاريخ : 2021/4/07.

- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33- 43-47 و 92 .

وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بالدراسة و اتخاذ القرار المناسب في شأن مشروع اتفاقية خاصة لتنفيذ المشاريع المتعلقة بقطاعي الرياضة و الثقافة المدرجة في العقد البرنامج بين الدولة و مجلس جهة بني ملال خنيفرة (2022 -2020).

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

* وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 32 (اثنان وثلاثون) عضوا :

* عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : محمد بوحدادي - احمد العرش– عبد الواحد العسري- محمد العجلاوي – علي بوقدير - الصالح الكونتبي - محمد لبرديا غازي – حميد طارق – امين العصبى – لحسن بو الكرش – فاطمة الزهراء القصري – عبد الرحيم يحياوي – ابراهيم بلمام – عبد الكبير لعيشي – سعاد البطال – محمد شكيب – محمد الصواف عبد الله بن بها – خالد المنصوري – المصطفى النو – كبير لقصر – البشير عياش – صالح بحري – عباس شبويي – عبد الصادق لمعنكد – عبد الحق المغراوي – محمد الرافع – نور الدين ريفي بلحاج – المصطفى جغمان – لحسن كدام الحسين الحنصالي – سعاد اعزيز.

- عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)
- عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقـــرر ما يلـي

وافق المجلس الجماعي لبني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على مشروع اتفاقية خاصة لتنفيذ المشاريع المتعلقة بقطاعي الرياضة و الثقافة المدرجة في العقد البرنامج بين الدولة و مجلس جهة بني ملال خنيفرة (2020 -2022)، وفـــــق الصيغة التالية :

اتفاقية خاصة
لتنفيذ المشاريع المتعلقة
بقطاعي الرياضة والثقافة
المدرجة في العقد البرنامج بين الدولة
و مجلس جهة بني ملال خنيفرة
2020 - 2022

الديـــباجـــة

***

- طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في:
- الظهيرالشريف رقم 1.11.91 صادرفي 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور؛
- القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم1-15- 83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- مرسوم رقم 2.17.449 صادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- بناء على مداولات مجلس جهة بني ملال خنيفرة في اطار دورته العادية لشهر مارس 2021..في شأن المصادقة على هذه الاتفاقية
- بناء على مداولات مجلس جماعة بني ملال بتاريخ: .....؛
- بناء على تأشيرة وزارة الداخلية على المقرر الخاص ببرنامج التنمية الجهوية؛
- بناء على رغبة الأطراف المتعاقدة والشريكة، كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تمويل وإنجاز البرامج والمشاريع التنموية التي تحضى بالأولوية وتقرر إنجازها والمساهمة فيها، اعتبارا لنوعيتها وتوطينها وكلفتها؛
- بناء على العقد برنامج بين الدولة وجهة جهة بني ملال خنيفرة الموقع من طرف الأطراف المتعاقدة، لتنفيذ المشاريع ذات الأولوية ضمن برنامج التنمية الجهوية، خلال الفترة الممتدة ما بين 2020 و2022، وخاصة المادة السادسة منه؛
-

اتفقت الأطراف التالية على ما سيأتي من مقتضيات.

- مجلس جهة بني ملال خنيفرة، ممثلا في شخص رئيس المجلس الجهوي؛

من جهة؛

- وزارة الثقافة والشباب والرياضة، ممثلة في شخص السيد الوزير
- ولاية جهة بني ملال خنيفرة ممثلة في شخص السيد والي الجهة؛
- ومجلس جماعة بني ملال ممثلا في شخص رئيس مجلسها؛

من جهة اخرى

المادة 1: موضوع الاتفاقية:

تتعلق هذه الاتفاقية الخاصة بتحديد الإطار العام للتعاون والشراكة بين الأطراف المتعاقدة من أجل المساهمة في تمويل المشاريع المدرجة ببرنامج التنمية الجهوية لجهة بني ملال خنيفرة 2020- 2022 ذات الصلة بالقطاع الرياضي والثقافي بتكلفة اجمالية قدرها 229 مليون درهم. والذي يندرج ضمن محور القطاع الرياضي والثقافي المنصوص عليه في عقد برنامج بين الدولة وجهة بني ملال خنيفرة.

المادة 2: أهداف المشروع:

يهدف المشروع المتعلق بالقطاع الرياضي والثقافي إلى تحقيق مايلي:

- أرضية مناسبة للقطاع الرياضي ؛
- .فضاء ثقافي في مستوى متطلبات سكان الجهة

المادة 3: مكونات المشروع:

يتكون المشروع المتعلق ب. القطاع الرياضي والثقافي من مايلي:

1. **بالنسبة لقطاع الرياضة:**

- بناء وتجهيز الملعب الكبير (الشطر الأول) .
- بناء مسابح وقاعات مغطاة .

2. **بالنسبة قطاع الثقافة:**

- بناء وتجهيز المسرح الجهوي الكبير و المعهد الجهوي للموسيقى والكوريغرافيا
- بناء وتجهيز مركز ثقافي بأزيلال .
- ترميم القصبة الزيدانية .
- ترميم القصبة الإسماعيلية .
- ترميم قصبة موحى احمو الزياني .
- ترميم دار مولاي هشام .
- ترميم القناطر التاريخية على نهر أم الربيع .
- ترميم المخازن الجماعية.
- احداث 5 مراكز للبحث والتنقيب في مجال التراث والثقافة .

المادة 4: الكلفة المالية الإجمالية والبرمجة الزمنية لمساهمات الشركاء:

1. بالنسبة لقطاع الرياضة:

المشروع	كلفة المشروع (م.د)	المساهمة الاجمالية لمجلس الجهة (م.د)	البرمجة السنوية (م.د)			المساهمة الاجمالية لوزارة الثقافة والشباب والرياضة (م.د)	البرمجة السنوية (م.د)		
			2020	2021	2022		2020	2021	2022
بناء وتجهيز الملعب الكبير (الشطر الأول	20,00	10,00	-	-	10,00	10,00	-	5,00	5,00
و قاعات بناء مسابح . مغطاة	110,00	30,00	-	15,00	15,00	80,00	-	40,00	40,00
مجموع قطاع الرياضة	**130,00**	40,00	-	15,00	25,00	90,00	-	45,00	45,00

2- بالنسبة قطاع الثقافة:

المشروع	كلفة المشروع (م.د)	المساهمة الاجمالية لمجلس الجهة (م.د)	البرمجة السنوية (م.د)			المساهمة الاجمالية لوزارة الثقافة والشباب والرياضة (م.د)	البرمجة السنوية (م.د)		
			2020	2021	2022		2020	2021	2022
الجهوي بناء وتجهيز المسرح الكبير و المعهد الجهوي للموسيقى والكوريغرافيا	30,00	14,00	2,00	6,00	6,00	16,00	-	6,00	10,00
بناء وتجهيز مركز ثقافي بأزيلال	15,00	-	-	-	-	15,00	15,00	-	-
ترميم القصبة الزيدانية	10,00	3,00	-	3,00	-	7,00	-	3,00	4,00
ترميم القصبة الإسماعيلية	10,00	3,00	1,00	2,00	-	7,00	-	5,00	2,00
ترميم قصبة موحى احمو الزياني	4,00	2,00	-	1,00	1,00	2,00	-	-	2,00
ترميم دار مولاي هشام	5,00	2,00	-	2,00	-	3,00	-	2,00	1,00
ترميم القناطر التاريخية على نهر أم الربيع	6,00	3,00	-	1,5	1,5	3,00	-	1,5	1,5
ترميم المخازن الجماعية	3,00	1,00	-	-	1,00	2,00	-	1,00	1,00
احداث 5 مراكز للبحث والتنقيب في مجال التراث والثقافة	16,00	6,00 لبناء مركز معابر للدراسات في التاريخ والتراث والتنمية ببني ملال	-	3,00	3,00	10,00	4,00	3,00	3,00
مجموع قطاع الثقافة	**99,00**	**34,00**	**3,00**	**18,50**	**12,5**	**65,00**	**19,00**	**21,5**	**24,5**
مجموع قطاع الرياضة والثقافة	**229**	**74,00**	**3,00**	**33,5**	**37,5**	**155,00**	**19,00**	**66,5**	**69,5**

تشمل الكلفة الإجمالية المبينة في الجدول أعلاه تكاليف إنجاز الدراسات والأشغال، اللازمة لإنجاز المشروع، وتلتزم الأطراف المتعاقدة بإحترام هذه البرمجة الإجمالية؛

في حالة تطلب إنجاز المشروع إعتمادات إضافية، تلتزم الأطراف بتعبئتها حيث يتم توزيع هذه الحصص الإضافية مناصفة حسب نسبة المساهمة المالية الأولية للشركاء.

المادة 5: إلتزامات الشركاء:

تحدد إلتزامات الشركاء في إنجاز المشروع وفق مايلي:

1. إلتزامات جهة بني ملال خنيفرة

- تخصيص حصتها المالية في إنجاز المشاريع وفق الجدولة الزمنية المحددة في المادة 4 من هذه الاتفاقية الخاصة،وتحويلها الى:
- وزارة الثقافة والشباب والرياضة- قطاع الشباب والرياضة-،بصفتها صاحب المشروع في المشاريع ذات الطابع الرياضي، إلى حساب ..... تحت رقم : .....
- وزارة الثقافة والشباب والرياضة- قطاع الثقافة- ،بصفتها صاحب المشروع في المشاريع ذات الطابع الثقافي ، إلى حساب ..... تحت رقم : .....
- بناء مشروع مركز معابر للدراسات في التاريخ والتراث والتنمية ببني ملال.
- توفير الوعاء العقاري اللازم لبناء الملعب الكبير.

2. إلتزامات وزارة الثقافة والشباب والرياضة:

- تخصيص حصتها المالية في إنجاز المشاريع وفق الجدولة الزمنية المحددة في المادة 4 من هذه الاتفاقية الخاصة .

3. إلتزامات ولاية جهة بني ملال خنيفرة :

- تتبع انجاز المشاريع الى جانب باقي الشركاء .

4. إلتزامات الجماعة الترابية لبني ملال:

- توفير الوعاء العقاري اللازم لبناء كل من : مركز معابر للدراسات في التاريخ والتراث والتنمية ببني ملال،و المسرح الجهوي الكبير و المعهد الجهوي للموسيقى والكوريغرافيا.

المادة 6: صاحب المشروع:

تعتبر وزارة الثقافة والشباب والرياضة المسؤولة عن تنفيذ المشاريع ذات الصلة بالقطاع الرياضي و الثقافي (باستثناء مشروع بناء مركز معابر الذي سينجز من طرف مجلس الجهة باعتباره حاملا للمشروع) وبهذه الصفة تقوم على الخصوص ب:

- تعيين المهندس المعماري ومكتب الدراسات التقنية؛

- الإعداد والمصادقة على ملفات الإستشارة المتعلقة بالدراسات، بالأشغال، بالتتبع وبالمراقبة وتضم إعداد ملفات الاستشارة وطلبات العروض المتعلقة بالدراسات والأشغال؛
- إعداد الوثائق الضرورية للرخص الإدارية المتعلقة بالأشغال؛
- تتبع الدراسات والأشغال ومدى مطابقتها لمواصفات الجودة والسلامة طبقا لمقتضيات وبنود الصفقات المتعلقة بالمشروع؛
- المصادقة على الأوامر المتعلقة بصرف النفقات الخاصة بتنفيذ المشروع؛
- إعداد تقارير دورية حول تقدم سير الأشغال؛
- يعتبر مجلس جهة بني ملال-خنيفرة المسؤول عن تنفيذ مشروع بناء مركز معابر وبهذه الصفة يقوم على الخصوص ب:
- تعيين المهندس المعماري ومكتب الدراسات التقنية؛
- الإعداد والمصادقة على ملفات الإستشارة المتعلقة بالدراسات، بالأشغال، بالتتبع وبالمراقبة وتضم إعداد ملفات الاستشارة وطلبات العروض المتعلقة بالدراسات والأشغال؛
- إعداد الوثائق الضرورية للرخص الإدارية المتعلقة بالأشغال؛
- تتبع الدراسات والأشغال ومدى مطابقتها لمواصفات الجودة والسلامة طبقا لمقتضيات وبنود الصفقات المتعلقة بالمشروع؛
- المصادقة على الأوامر المتعلقة بصرف النفقات الخاصة بتنفيذ المشروع؛
- إعداد تقارير دورية حول تقدم سير الأشغال؛

المادة 7 : المدة الزمنية لتنفيذ الاتفاقية

يعهد بتنفيذ مضمون هذه الاتفاقية إلى الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته وفي حدود التزاماته، وذلك ابتداء من تاريخ توقيعها من طرف المتعاقدين و ينتهي العمل بها بعد التسلم النهائي للأشغال و تسوية جميع الجوانب المالية و الإدارية الخاصة بالمشروع.

المادة 8: الجدولة الزمنية التوقعية لإنجاز المشروع:

يلتزم، صاحب المشروع، بإعداد برمجة زمنية توقعية لانجاز المشاريع من تاريخ التوقيع والتأشير على الاتفاقية، تتضمن على وجه الخصوص:

- المرحلة الأولى: التأكد من تصفية الوضعية العقارية؛
- المرحلة الثانية: إنجاز الدراسات؛
- المرحلة الثالثة: إنجاز الأشغال؛
- المرحلة الرابعة: تسليم المشروع مباشرة بعد إنتهاء إنجاز الأشغال؛

المادة 9: ملكية، تدبير وصيانة المنشات والتجهيزات بعد تسلمها:

بعد الانتهاء من إنجازها، تعود ملكية المنشآت والمرافق ومهام تسييرها وصيانتها إلى وزارة الثقافة والشباب والرياضة التي تلتزم بتزويدها بالمعدات والتجهيزات اللازمة إضافة إلى القيام بالاستغلال الفعلي للمشاريع في غضون ثلاثة أشهر انطلاقا من تاريخ التسليم، وذلك وفقا

للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل(باستثناء مركز معابر للدراسات في التاريخ والتراث والتنمية ببني ملال الذي ستعود ملكيته للجماعة الترابية لبني ملال) ؛

وفي هذا الصدد سيتم تسليم جميع مكونات ومرافق المشاريع المنجزة بشكل نهائي لفائدة صاحب المشروع بواسطة محضر تسليم موقع من طرف أعضاء اللجنة الإقليمية للتنسيق وتتبع تنفيذ الاتفاقية.

المادة 10: اللجنة الإقليمية للتنسيق وتتبع تنفيذ الإتفاقية:

تحدث لجنة إقليمية للتنسيق وتتبع تنفيذ بنود الاتفاقية، برئاسة السيد الوالي أو من يمثله، وتتكون من ممثلين عن الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية، كما يمكن أن تضم كل شخص ذاتي أو معنوي ترى اللجنة حضوره ضروريا لأشغالها.

تعقد اللجنة إجتماعاتها وجوبا، بمقر الولاية، مرة واحدة على الأقل (كل ثلاثة أشهر)، أو كلما دعت الضرورة لذلك.

يسند إلى هذه اللجنة، ما يلي:

- تتبع تقدم إنجاز الدراسات والأشغال؛
- السهر على احترام الآجال المحددة لإنجاز المشاريع موضوع الاتفاقية؛
- تتبع عملية تحويل الاعتمادات المالية من طرف الشركاء، طبقا للجدولة الزمنية المحددة في المادة 4 أعلاه؛

العمل، بالموازاة مع تقدم الأشغال، على بلورة تصور للتوظيف الفعلي للمشروع موضوع الاتفاقية، وذلك بالتشاور مع الأطراف المعنية بتدبيره، مع موافاة اللجنة الجهوية للتنسيق وتنفيذ العقد برنامج بهذا التصور؛

يعهد بكتابة هذه اللجنة إلى مصالح الكتابة العامة للولاية.

وترفع اللجنة الإقليمية للتنسيق وتتبع تنفيذ الاتفاقية الخاصة تقارير إلى اللجنة الجهوية للتنسيق وتنفيذ العقد.

المادة 11: سريان الاتفاقية الخاصة:

تدخل هذه الاتفاقية الخاصة حيز التنفيذ، بمجرد التوقيع عليها والتأشير عليها من طرف المصالح المختصة بالمراقبة الإدارية، وتبقى سارية المفعول إلى حين الانتهاء من إنجاز جميع الأشغال، وتسليمها النهائي، والتأكد من التوظيف الفعلي للمنشآت والتجهيزات طبقا لما هو منصوص عليه بالمادة السابعة المتعلقة بالمدة الزمنية لتنفيذ الاتفاقية.

المادة 12: تسوية الخلافات:

تتولى اللجنة الإقليمية للتنسيق وتتبع وتنفيذ الاتفاقية حل الخلافات التي قد تنشأ بين أطراف هذه الاتفاقية الخاصة، الناتجة أساسا عن تأويل مضمونها، أوقد تحصل أثناء تنفيذ بنودها، يتم تسويته بشكل ودي بين الأطراف، وفي حال تعذر ذلك يعرض الخلاف على أنظار اللجنة الجهوية للتنسيق وتنفيذ العقد المحدثة بمقتضى المادة الحادية عشر من العقد البرنامج بين الدولة والجهة.

المادة 13: المراجعة أو التعديل:

يمكن لهذه الاتفاقية الخاصة، أن تكون موضوع مراجعة أو تعديل بناء على طلب معلل من أحد أطرافها، وذلك بعد موافقة اللجنة الإقليمية للتنسيق وتتبع تنفيذ الاتفاقية واللجنة الجهوية للتنسيق وتنفيذ العقد.

توقيع رئيس الجلسة

السيد محمد بوحدادي

توقيع كاتب المجلس

السيد محمد شكيب